

Distr.: Limited
26 November 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الثانية

البند ١٩ من جدول الأعمال

التنمية المستدامة

مشروع قرار مقدّم من مقررة اللجنة، جوليت هاي (نيوزيلندا)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار [A/C.2/68/L.23](#)

اليوم العالمي للأحياء البرية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكّد من جديد قرارها [١٩٩/٥٣](#) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و [١٨٥/٦١](#) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ المتعلقين بإعلان السنوات الدولية، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي [٦٧/١٩٨٠](#) المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ المتعلق بالسنوات الدولية والاحتفالات بالذكرى السنوية، ولا سيما الفقرات ١ إلى ١٠ من مرفقه المعنون "معايير إعلان السنوات الدولية"، وكذلك الفقرتين ١٣ و ١٤ من المرفق، القاضيتين بعدم إعلان سنة دولية قبل إتمام الترتيبات الأساسية لتنظيمها وتمويلها،

إذ تؤكّد من جديد أيضا القيمة المتأصلة في الأحياء البرية وما لها من إسهامات شتى، بما في ذلك إسهامها من الناحية الإيكولوجية والجينية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية والتربوية والثقافية والترفيهية والجمالية في التنمية المستدامة ورفاه البشر،

وإذ تشير إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وجدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة، وخطة



الرجاء إعادة استعمال الورق



تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"،

وإذ تسلّم بأهمية دور اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض في كفالة ألا تشكل التجارة الدولية تهديدا لبقاء هذه الأنواع،

وإذ تحيط علما بنتائج الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، المعقود في بانكوك، في الفترة من ٣ إلى ١٤ آذار/مارس ٢٠١٣، ولا سيما القرار ١٦-١ الذي يعلن ٣ آذار/مارس يوما عالميا للأحياء البرية بغية الاحتفال بما يزرع به العالم من حيوانات ونباتات برية والتنوعية بها،

وإذ تشير إلى قرارها ١٨٩/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الذي أعربت فيه عن بالغ القلق من الجرائم البيئية، ومن بينها الاتجار بالأنواع المهددة بالانقراض، وبالأنواع المحمية من الحيوانات والنباتات البرية حيثما ينطبق ذلك، وشددت على ضرورة مكافحة تلك الجرائم عن طريق تعزيز التعاون الدولي وبناء القدرات واتخاذ الإجراءات في مجال العدالة الجنائية للتصدي لها وبذل الجهود في سبيل إنفاذ القانون؛

وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية التنوع البيولوجي وجميع أهدافها، وإذ تشير أيضا إلى أن الجمعية العامة أعلنت في قرارها ١٦١/٦٥ العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي بُغية المساهمة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠؛

١ - **تقرر** إعلان يوم ٣ آذار/مارس، وهو اليوم الذي اعتمدت فيه اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع المهددة بالانقراض، يوما عالميا للأحياء البرية؛

٢ - **تدعو** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية، وكذلك الجهات المعنية الأخرى بما فيها المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والأفراد، إلى الاحتفال باليوم العالمي للأحياء البرية وإذكاء الوعي به بطريقة مناسبة وفقا للأولويات الوطنية؛

٣ - **تشدد** على أن تكاليف جميع الأنشطة التي قد تنشأ عن تنفيذ هذا القرار ينبغي أن تغطي من التبرعات، رهنا بما يتوافر وما يُقدم من تبرعات؛

٤ - **تطلب** إلى أمانة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، بالتعاون مع المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، تيسير تنفيذ اليوم العالمي للأحياء البرية، وتطلب إلى الأمين العام، وفقا لأحكام الفقرات من ٢٣ إلى

٢٧ في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠، أن يدرج في التقرير المقرر أن تقدمه الاتفاقية إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين في إطار البند المتعلق بالتنمية المستدامة موجزا عن تنفيذ هذا القرار، وأن يقدم تفاصيل عن عدة أمور منها تقييم اليوم العالمي.
